يطرفون الناس بألعابهم الفكاهية وشعوذاتهم الغريبة هذا يبلع السيف وذاك يلاعب الثعبان وغيره يمشي على الحبال المنصوبة الخ

جريدة تشينغ باود وهي الجريدة الرسمية الصينية ومن اقدم جرائد العالم وما زالت من يوم تاسيسها تصدر في جناح من اجنحة البلاط الملكي في بكين

أين يطلقون ؟

وأين لا يطلقون ؟

اذا أراد الزوج من سكان الولايات المتحدة أو الزوجة نقض عقد زواج لبعض الأسباب فانه يذهب الى أول مكتبة قريبة منه ويشتري كتاب « دليل الزواج والطلاق » ثم دليل السكة الحديدية

ولكل ولاية من الولايات المتحدة العديدة نظام خاص للزواج والطلاق ، وقد سنت بعضها شرائع للطلاق ضيقت فيه الخناق على طالبيه وقيدته بشروط عسيرة المنال وبعضها جعلته سهلا جداً وبعضها رفعت رسوم الطلاق الى درجة فاحشة وبعضها جعلت رسومه قليلة جداً . فطالب الطلاق او طالبته يبحثان في الدليل عن الولاية التي سهلته وخفضت رسومه ثم يبحثان عن أجرة السكة الحديدية ويحمل كل منهما حقيبته ويقصدان الولاية المطلوبة . واكثر الولايات سنت قانوناً يقضي على طالب الطلاق أو طالبته أن يقيم الواحد منهما سنتين في الولاية قبل تقدمه

الى المحكمة وطالبه الطلاق وجعلت رسم الدعوى ألف دولار . وأما ولاية نيفادا خففت المدة الى ستة أشهر فقط

وقد قيّض الحظ للأميركيين الموفقين في كل شيء ولاية سهلت لهم أمر الطلاق فاطلقوا عليها اسم « فردوس الطلاق » ونريد بها ولاية يوكوتانا التي قلما يعرف عنها أحد شيئاً اللهم الا تلامذة المدارس الذين مرت عليهم في دروس الجغرافيا للسنة الرابعة الابتدائية

ان ولاية يوكوتانا المتباعدة الواسعة الأطراف ذات أحراج كثيفة متراصية الاكناف وذات مستنقعات تجلب الحميات وتكثر فيها التماسيح والثعابين السامة والحشرات الخبيثة والسنانير المبرقشة وغير ذلك من الحيوانات وفي ساحلها الضيق المستطيل يسكن اهلها الهنود وهم بقايا امة « المايا » المجهولة . وقد قرر كثير من العلماء والباحثين ان هذه المقاطعة كانت ذات مدنية زاهرة لا تقل في شيء عن مدنية مصر يدل على ذلك آثار الهياكل والتصور الموجودة في غاباتها والكتابات القديمة المنقوشة عليها والتي لم يستطع أحد الى اليوم حل رموزها . وبقايا قبيلة مايي الحالية جماعة فقراء يعيشون من بيع الاثمار في أسواق ميريدا ـ عاصمة يوكوتانا ـ وكذلك قوانين الزواج والطلاق . وهي قوانين سهلت أمر الطلاق وقلما يوجد مثلها في مملكة ما اللهم الا في حكومة السوفيت التي سهلت جداً أمر الزواج والطلاق وجعلته لهواً من الملاهي التي يتلاهى بها الرجال والنساء

والمادة الاولى من قانون يوكوتانا المتعلق بالزواج والطلاق تقول :

« ان الزواج هو اتحاد اختياري بين الرجل والمرأة مؤسس على المحبة المتبادلة يرمي الى غرض اكثار النسل وصيانة السلام في العائلة فاذا فقد هذا السلام بين الزوجين فيجوز نقضه بناء على طلبهما أو طلب واحد منهما »

وبناء على هذه المادة فان الطلاق يتم فوراً بناء على طلب الزوج أو الزوجة بدون محاكمة وبدون شهود ولا يحق لأحد الطرفين الاحتجاج او طلب نفقة أوتعويضات أو ... أو ... الخ والقاضي لا يطلب الفريق الثاني لسؤاله اوالتحقيق معه وسماع كلامه وتشترط الحكومة شرطاً واحداً فقط وهو اقامة الطالب

او الطالبة شهراً واحد في الولاية . وجعلت الحكومة رسوم الطلاق تافهة فحي تكلف الطالب او الطالبة نحو ٤٠٠ دولار بما فيه أجرة الباخرة الى ميريدا ونفقات المعيشة مدة شهر وهذا المبلغ بالاصطلاح الاميركي تافه لا قيمة له .

ان قانون الطلاق هذا جعل ميريدا قبلة الأبصار فبعد ان كان لايزورها الا علماء طبقات الارض والمنقبون عن الآثار غدت كل باخرة تُنزل في ميناثها كل شهر عشرات ومئات من الركاب من جميع جهات أميركا الشمالية والجنوبية

وتألفت في سان فرنسيسكو لهذا الغرض شركة ملاحة أعدت عدة بواخر جهزتها بجميع وسائل الراحة والملاهي وكل باخرة تقل مائتي راكب وراكبة وفيها حانة تحوي جميع المشروبات الروحية وعدة قاعات للعب البوكر وهؤلاء الركاب يقيمون الحفلات الراقصة حيث تحدق الايدي بالخصور ويرقصون على نغمات الموسيقى وهكذا يقطعون الطريق باللهو وارتشاف كؤوس المسرات . واتخذت الشركة في ميريدا عدة فنادق لاقامة طالبي الطلاق مدة شهر

والفضل في وضع قانون الطلاق هذا عائد الى والي الولاية المدعو فيلكس كاريلو الذي أراد أن يجعل ولايته في مقدمة المقاطعات في العالم يتمتع فيها الاهالي بجميع ضروب الحرية والمدنية وأراد ان يعيد لأمته مجد أسلافها الخالد العظام الأمر الذي أثار عليه غضب السكان البيض فأطلق أحدهم عليه الرصاص وقتله

* * *

وتوجد في هذا العالم بلاد لا تبيح قوانينها الطلاق بل تمنعه منعاً باتاً وتريد بها البلاد الكاثوليكية التي لاتصرح بالطلاق مهما كانت الاسباب الداعية الى ذلك عظيمة . فايطاليا واسبانيا وبعض مقاطعات فرنسا وكندا وبعض ولايات أميركا الجنوبية وولايات كارولينا الجنوبية لا تبيح الطلاق أبداً وانضمت اليها بهذا المعنى ارلندا التي تناقش مجلس نوابها في مسألة الطلاق والتصريح للرجل بعقد زواجه للمرأة الثانية فرفضه المجلس رفضاً قطعياً بأغلبية مطلقة .